

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

العفاف عن وضع بسم الله الرحمن الرحيم رب زدني علما كرم اليد الطواف
 الحمد لله الذي انزل الكتاب عبودي عوج • وارسل الرسول لسنة
 ليس فيها حرج وهو الصلوة والسلام على من بيت الحج • وعين طريق الحج وسائر
 النرج • وعلى الله وصحبه التابعين لم في سلوك كل نوع من الحج اما بعد
 فيقول الملتجى الى رحم ربه الباري • علي بن سلطان محمد الهروي
 القاري • ان طال اسئلت عن وضع اليد على الصدق في الطواف • واقول
 لا يجوز حتى في مذهب الجمهور ان اراد الله لهينه وصف الانكشاف
 الى ان طالبني بعض اخواني • واهن اقراني بنقل صريحه • او دليل صحيح
 في منع ذلك بناء على انه دوى عن بعض علمائنا • فمن هو معتبر عند فضلا
 ان الحق في المذهب ينبغي له هذا الوضع المستحب • فاقول • وبالله التوفيق
 وبعبارة ازمة التحقيق • ان الاصل في الاشياء الممكنة هو العدم • وانما
 احتج الى اثبات • وجوب وجود الكرم والجود بنعت القدم • لئلا
 يلزم التسلسل الغير المتناهي • فلا بد من معرفة الاشياء كما هي • على ما
 هو في محل الايق به • ثم من اداب البحث والمجدد • كما عليه ارباب العمل
 والمثل • ان المانع لا يحتاج الى اثبات • بل المثبت ممتقرا الى نقل ثقات
 ان كان القضية من قبيل نقليات • ونقل ثقة عن ثقة • بعدها قطع علاقة
 نسبة • غير معتبر عند ارباب العقول • كما هو مصرح في الاصول • اذ من
 شروط التواتر فضلا عن الآحاد ان يشترى الى المحسوس ليصلح للاعتقاد
 وينبغي عليه الاعتقاده • فاذا عرفت ذلك كذلك • وليرى لك شبهة بذلك

فاقول ولي من سندا المنع ما وصل الى حد الجمع منها ان صلى الله عليه وسلم قال
 لصحبه المكرم خذوا عني مناسككم فان الامر المعتبره فلو وضع يده عليه الصلوة
 والسلام لا تدرى به اصحابه الكرام • وتبصرهم السلف العظام • ولنقله الينا علماء
 الاسلام • ولا يتصور زيادة الادب على كمال ادايه عليه الصلوة والسلام •
 حيث قال ادبى رضى فاحسن تأديبي ومنها ان الامة الاربعه واتباعهم
 من فقهاء الامة لم يذكر واضع اليد للطواف في هذا الباب • لان السنن
 ولا من المستحبات • ولا من الاداب • فاعلم بذلك انه غير مشروع • وان نقل
 خلافه صريح مصنوع • مع ان فعله يوهم العوام بانه خير موضوع ومنها
 ان عمل اهل الحرمين حجة • لا سيما واذا انضمت اليهم من غيرهم جماعة • وقد
 اجعوا بحسب فعلهم • واعتبار فعلهم • وان وضع اليد ليس سنة • وقد ثبت في
 الحديث ان هذه الامة • لا تجتمع على الضلالة • فان قلت هل يجوز القياس على
 الصلوة لما صح في الحديث الطواف حول البيت مثلا الصلوة الا انكر تكلمون فيه
 فمن تكلم فيه فلا يتكلم الا بغيره • رواه الترمذى في جامعهه والحاكم في مستدركه
 والبيهقى في شعبه • عن ابن عباس رضوا الله عنهم ما مر فاعلم • وفي رواية عن ابن الطواف
 بالبيت صلوة • ولكن الله اهل فيه المنطق فمن نطق فلا ينطق الا بغيره • وفي رواية
 عنه ايضا الطواف صلوة فاقولوا في الكلام قلت لان ما قدمناه كالنصق ومما
 المراد • ولا يجوز معارضة النصق بالقياس عند الكرام • على انه قياس مع الفارق
 فان مبنى الصلوة على السكون يناسبه الوضع على اى هيئة يكون بخلاف الطواف
 فان مداره على الحركة • وهو غير ملائم الا بالرسالة الجارحة • فان اليد بين السائس

تلقوا بكره واحوالكم فالعبارة بالقلب • الذي في الحقيقة هو بيت الرب لا مجرد
 المشغوع في الرهينة المشوبة بالرياء والسمعة فينبغي ان يطوف كابر عمر
 رضى الله عنهما حيث قال كنا نترأى الله فلا يدري يمينه عن يساره • ولا
 يلتفت الى سواه • ويكون في مقام الاحسان • موصوفا بما نُسره عليه الصلوة
 والسلام • حيث قال هو ان تعبد الله كأنك تراه • زدنا الله مراقبته في الدنيا
 ومشاهدته في العقب • وبلغنا المقام الاسنى • مع الذين احسنوا الحسنى
 في خدمة المولى • بالوجه الاولى • ابتغاء الاعلى • وصلى الله تعالى على سيدنا
 محمد وآله وصحبه اجمعين • • • • •

عدد
٤٢

الاصطناع • بسم الله الرحمن الرحيم في الاصطناع • • • • •
 الحمد لله حق حمده ^{وذلك} والصلوة والسلام على من لا نبي بعده • وعلى آله واصحابه
 واتباعه اعني خزبه وجنده اما بعد فقد ذكر الشيخ رحمه الله رجه الله
 في منسكه الكبير ك الشهب عند الكبير والصغير فانصه • على حسن الاصطناع
 في السنن لم اقف على كلامهم عليه • وقد جاء في الحديث عن يعلى انه قال رايت النبي
 صلى الله تعالى عليه وسلم مضطجبا بين الصفا والمروة ببرد نحره في رداءه احد
 الشافق ونظ ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم طاف مصطجبا بالبيت ^{بالصفا}
 والمروة وهو مذهب الشافعية انه يستحب فيه كما في الطواف انتهى وهو
 موهم انه ليس في مذهب الحنفية تبين هذه المسئلة نفيا وانباتا وان هذا
 الحديث مظهره حجة عليهم كما قول • والله التوفيق • وببره ازمة التعقوت
 اتى نقل فنقول اصحاب المذهب ليظنوا به اهل التقليد • واتي بالادلة لتعصيل

بمنزلة الجناحين للطائر • وان دفع هذا ما يتوهم من هجر حيث قال ويمكن ان يخذ
 بهوم هذا الحديث ان يكون الموضع مستحبا مع ان هذا القول منه ليس في مذهبه
 معتبر ولا عمل به لانه لا يتبعه من اصحابه فتدبر وايضا الطواف من حيث
 كونه عبادة سميت صلوة والمراد بالصلوة من جهة الطاعة الموجبة للسعادة
 ولذا سويج فيه استقبال القبلة وجوب القراءة وسائر اركانها من الركوع
 والسجود والقعدة بل بقية مشروطا من الطهارة وسائر العورة ونحوها ليست
 عندنا من شرط صحة الطواف الا النية فانها لا بد منها ليمتاز العبادة عن
 العادة باخلاص الطوية • وما ذلك كله الا لدفع المخرج عن الامة الامية • ولا
 تصاف هذه الامة بالسئلة السخماء الخيفية • حتى يقدر على القيام بها الضعفاء
 كالعوز والصبية لا يقال الموضع وارسال كلاهما يحتاج الى انبات وقوع الحال فانما
 نقول اصل وضع الانسان بدون الموضع في جميع الانعالي • وانما يعرض اليد في
 بعض الاحوال • اذ اثبت فيه قول من الافعال لا يقال سبيلنا انه بدعة لكنهما
 مستحسن • فاننا نقول كل بدعة من اجرة السنة فانها مردودة غير مقبولة •
 لقوله عليه الصلوة والسلام من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد • رواه الشيخان
 وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد • وصح عن ابن مسعود
 عن ان ما رآه المسامون حسنا فهو عند الله حسن ولا شك انه اراد بهم جميع
 او الجمهور منهم فتوجه على الله عليه وسلم عليكم بالسواد الاعظم فلا عبرة بما
 اختاره بعض المتخسعين في الظواهر • والله اعلم بالضمائر والسرائر • مع انه
 صلى الله عليه وسلم قال ان الله لا ينظر الى صوركم ولا الى افعالكم ولكن ينظر الى

